

جامعة فاروق الأول

١ - المصروفات :

	جنيه
باب ١ - ماهيات وأجر ومرتبات .	١٩٢٢٠٠
٢ - مصروفات عامة .	٩٣٥٠٠
٣ - أعمال جديدة .	١٤٣٠٠
٤ - إئانة غلاء المعيشة .	٤٥٠٠٠
المجملة	٣٣٥٠٠٠

٢ - الإيرادات :

	جنيه
بند ١ - رسوم مدرسية وامتحانات ورسم المكتبة .	٦٤٠٠
٢ - إيرادات متفرعة .	٣٨٠٠
٣ - إئانة الحكومة .	
من ميزانية وزارة المعارف العمومية .	١٦٢٢٠٠
« « الصحة العمومية .	٧٠٠٠
إئانة إضافية من الحكومة لغلاء المعيشة .	٣٥٠٠
من القسم ٢٣ من الميزانية العامة .	
المجملة	٢٦٧٢٠٠

قانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٤٣

بربط ميزانية جامعة فاروق الأول للسنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٣

فن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس التواب القانون الآتي ، نصه وقد حصلنا عليه وأصدرناه :

فادة ١ - ثقيرت ميزانية مصروفات جامعة فاروق الأول للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ بـ ١٩٤٤ مبلغ ٣٣٥,٠٠٠ ج. م (ثلاثة وخمسة وتلائين ألف جنيه) وتقيرت ميزانية إيراداتها للسنة المالية المذكورة بمبلغ ٣٣٥,٠٠٠ ج. م (ثلاثة وخمسة وتلائين ألف جنيه) مما فيها إئانة الحكومة وذلك حسب الجدول المرافق لهذا القانون .

فادة ٢ - أن وجود اعتقاد لعرض معين في جداول المصروفات لا يعنى من المحافظة بكل دقة على أحكام الواقع المعمول بها فإذا امتناع باستخدام ذلك الاعتقاد .

فادة ٣ - لا يجوز إحلالها تعيين موظفين احتساباً على وفور الميزانية أو ترقية موظفين بصفة شخصية أو قيد موظف على درجة أدنى من درجته وكل ما تم على خلاف ذلك من تعيين أو ترقية أو قيد قبل صدور قانون ربط ميزانية سنة ١٩٤٢ - ١٩٤١ يظل على حاله حتى يزول تبيه أو يسوى .

ذلك لا يجوز بغير إذن البرلمان بتعديل عدد الوظائف المدرجة بالميزانية أو درجاتها على وجه يؤدي إلى زيادة مجموع متوسط الدرجات .

فادة ٤ - هل وزير المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه .

فأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٢٦ جمادى الأول سنة ١٣٦٢ (٢٠ مايو ١٩٤٣)

فاروق

فأمر حضرة شاحب البلاطة

وزير المالية وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء
شامل شحقي محمد فوجي الهلالي فهمي طنطاوى العباس